

بسم الله الرحمن الرحيم



لجنة التربية والثقافة والعلوم
الأساسية العامة للبحر المتوسطي والمؤتمر العام

المجلس التنفيذي

الدورة السابعة والعشرون

تونس : 22 - 28 / 6 / 1981 م

وثيقة رقم : م ت / 27 د و 5

وثيقة مقدمة من المدير العام الى المجلس التنفيذي
عن تنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي انعقاد المجلس
السادسة والعشرين والسابعة والعشرين

بالاشارة الى ما تقضي به المادة السادسة (بند / 3) من دستور المنظمة العربية
للتربية والثقافة والعلوم بأن " يعد المدير العام تقارير دورية عن اعمال المنظمة
ويعرضها على المجلس التنفيذي لمناقشتها ويحدد المؤتمر العام الفترات التي تتناولها
هذه التقارير " .

والى ما تقضي به المادة التاسعة (بند / 2 ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي
بأن يتضمن مشروع جدول الاعمال " تقرير المدير العام عن اعمال المنظمة والاجراءات
المتخذة لتنفيذ قراراته وقرارات المؤتمر العام " .

والى قرار المؤتمر العام في دورته العادية الخامسة رقم : م ع / 5 د / ق 6 بشأن
الموازنة والبرنامج للدورة المالية لعامي 1980 و 1981 .

وبالاشارة الى قرار المجلس التنفيذي في دورته التاسعة عشرة رقم : م ت / 19 د / ق 10 (ج)
بشأن تطوير اسلوب متابعة تنفيذ برامج المنظمة والذي ينص على :

" اولا : الموافقة على ان يقدم المدير العام الى المجلس التنفيذي تقريراً اخبارياً
كل ستة شهور عن سير تنفيذ البرنامج في خلال هذه الفترة ، ويكتفي
عند مناقشته بالاجابة على استفسارات اعضاء المجلس ، على ان يشمل
التقرير بالاضافة الى ذلك دراسة تفصيلية متعمقة لبعض البرامج الرئيسية
الهامة في كل القطاعات يقترحها المدير العام او يحدد بعضها المجلس
التنفيذي ، وان تدور حولها مناقشة مفصلة تشمل الانفاق المالي الذي تم ،
ويراعى في اختيارها المعايير التالية ضمن غيرها من المعايير :

- أ - النشاطات التي تنبعث من الوظيفة الاساسية للمنظمة كما حددها الدستور .
- ب - المسائل التي يوليها المؤتمر العام اهمية كبرى .
- ج - البرامج التي تخدم منطقة معينة من الوطن العربي .
- د - البرامج التي تساهم فيها المنظمات الدولية والاقليمية .

ثانيا : ان يتضمن تقرير المدير العام في نهاية كل عام من عامي البرنامج مقدمة تحليلية وانتقادية تتناول ما تم تنفيذه في خلال هذا العام وتتضمن هذه المقدمة الصعوبات التي صادفته في التطبيق ومقترحاته لازالة هذه الصعوبات .

ثالثا : ان يعرض التقرير السنوى للمدير العام على لجنة خاصة تنبثق من المجلس التنفيذى تجتمع قبل انعقاد دورته باسبوع على الاقل وتدرس هذه اللجنة مقدمة هذا التقرير ثم تقدم الى المجلس التنفيذى تعليقاتها عليهما ويناقش المجلس عند انعقاده تقرير المدير العام مشفوعا بدراسة اللجنة الخاصة لمقدمة هذا التقرير .

لذلك :

اتشرف بأن اعرض على المجلس الموقر تقريراً عن تنفيذ برامج المنظمة فيما بين دورتي انعقاد المجلس السادسة والعشرين والسابعة والعشرين (مرفق رقم 1) للتفضل بالنظر .
ومرفق طيه مشروع القرار المقترح اصداره بهذا الشأن .

بسم الله الرحمن الرحيم



سنة العربية للثقة والبناء والعلوم
الأمانة العامة للجامعة العربية

المجلس التنفيذي
الدورة السابعة والعشرون

تونس : 22 - 28 / 6 / 1981 م

مشروع قرار رقم : م / د / 27 / ق 5

مشروع قرار مقدم من المدير العام الى المجلس التنفيذي
بشأن تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة فيما
بين دورتي انعقاد المجلس السادسة والعشرين والسابعة
والعشرين

ان المجلس التنفيذي

اذ يشير الى المادة السادسة (بند 3) من دستور المنظمة بشأن التقارير
الدورية التي يعدها المدير العام عن أعمال المنظمة .

ويشير الى المادة التاسعة (بند 2ب) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي
بان يتضمن جدول أعمال المجلس التنفيذي تقرير المدير العام عن أعمال المنظمة .

كما يشير الى قرار المؤتمر العام في دورته العادية الخامسة رقم م / ع / 5 / ق 6
بشأن الموازنة والبرنامج للدورة المالية لعامي 1980 و 1981 .

ويشير الى قرار المجلس التنفيذي في دورته التاسعة عشرة رقم م / د / 19 / ق 10
بشأن تطوير أسلوب متابعة تنفيذ برامج المنظمة .

واذ يشير بالتقرير المقدم بالوثيقة رقم : م / د / 27 / و 5 (مرفق رقم 1) .

فانه